

الباب الأول

المقدمة

الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله.

قال الله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^١.

وقال الله عز وجل ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾^٢.

أما بعد، فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم، وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار.

فهذا بحث علمي بعنوان "نفقة الأب على ولد الزنا (دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الإندونيسي)" مقدم لقسم الأحوال الشخصية بكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية بمدينة جمبر، لاستيفاء شروط التخرج ونيل الدرجة الجامعية.

عسى الله أن ينفع به الجميع، فإنه ولي التوفيق والقادر عليه.

^١ سورة آل عمران: ١٠٢.

^٢ سورة الأحزاب: ٧٠-٧١.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

أ. خلفية البحث

مما عُني به الإسلام في بناء المجتمع السليم حقوق الولد في إطار عقد زواج صحيح. وقد بينت الشريعة آثار هذا العقد من الحقوق والواجبات القائمة بين الأبوين والأولاد التي يلزم الوفاء بها، وغير ذلك فإن الوضع القانوني يراعي كذلك حقوق الأولاد إذا ولدوا في عقد زواج صحيح. قد ورد في دين الإسلام أحكاماً تتعلق بحقوق الأولاد بما في ذلك ما يتعلق بالنفقة، قال تعالى ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^١ وجه الاستدلال: أن رزق الوالدات لما وجب على الأب بسبب الولد وجب عليه رزق الولد بطريق الأولى^٢.

ونفقة الشخص على غيره تجب بأسباب منها الزوجية والنسب والملك^٣، فسبب النفقة على الولد هو النسب. إن وجود النفقة مهم جداً لبناء الأسرة المنسجمة، فإن عدم وجود النفقة سواء على الزوجة أو على الأولاد سيؤدي إلى الفشل في بناء الأسرة. ويتحمل الزوج بحسب استطاعته: أ) نفقة الكسوة والمسكن للزوجة، ب) التكاليف الأسرية كتكاليف الرعاية وتكاليف الطب للزوجة والأولاد، ج) التكاليف التعليمية للأولاد^٤. فلا شك أن تكاليف الرعاية، والطب، والتعليم للأولاد تعد من النفقة على الأولاد.

^١ سورة البقرة: ٢٣٣.

^٢ البابري، أكمل الدين محمد بن محمد بن محمد بن محمود، "العناية شرح الهداية" (لبنان: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر (وصورها دار الفكر، لبنان)، الطبعة الأولى، ١٣٨٩ هـ)، ج: ٤، ص: ٤١٤.

^٣ البابري، "العناية شرح الهداية"، ج: ٤، ص: ٣٧٨.

^٤ جمع الأحكام الإسلامية بإندونيسيا المادة ٨٠ الفقرة ٤.

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٣

الولد الشرعي هو الولد الذي يولد تحت زوج صحيح أو نتيجة زواج صحيح^١. وهذا التعريف له احتمالان: أ) الولد الذي يولد تحت زوج صحيح (وجوده في الرحم بعد زواج صحيح)، ب) الولد الذي يولد بعد زواج صحيح (إمكانية وجوده في الرحم قبل زواج صحيح، لكن يولد بعد زواج صحيح)، وهذا الاحتمال الثاني أحيانا يُفسَّر منه للولد الذي يولد تحت الزواج، على الرغم من أنه كان موجودا في الرحم من قبل الزواج، أي أن يتزوج الرجل بالمرأة بعد وجود الجنين في الرحم وهذا ما يسمى في الإسلام بولد الزنا.

في مسألة الولد خارج الزواج (ولد الزنا)، قد نص القانون الوضعي بإندونيسيا رقم ١ عام ١٩٧٤ المادة ٤٢ وجمع الأحكام الإسلامية بإندونيسيا المادة ٩٧ على أن للولد خارج الزواج علاقة مدنية بينه وبين قرابة الأم فقط وفقا لقول جمهور العلماء في عدم ثبوت النسب إلى أبيه^٢، فلا علاقة بين الأب والولد. لكن يأتي قرار من المحكمة الدستورية بعد ذلك أن الولد خارج الزواج له علاقة مدنية بينه وبين أبيه البيولوجي وقرابة الأب إذا أمكن الإثبات عبر الوسائل العلمية الحديثة^٣. هذا القرار يكون مرجعا لقبول قضاة المحكمة الدينية العليا في طلب المدعية (الزانية) الحكم على المدعى عليه (الزاني) أنه هو الأب البيولوجي لبناتها، وعلاقة مدنية بينهما تترتب عليها أحكام منها الحقوق والواجبات كالنفقة^٤.

^١ القانون الوضعي بإندونيسيا رقم ١ عام ١٩٧٤ عن النكاح المادة ٩٩.

^٢ اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، "فتاوى اللجنة الدائمة المجموعة الأولى"، (الرياض: رئاسة إدارة البحوث والإفتاء)،

ج: ٢٠، ص: ٣٨٧.

^٣ قرار المحكمة الدستورية رقم ٤٦ / PUU-VIII / ٢٠١٠.

^٤ قرار المحكمة الدينية العليا رقم ١٠٩ / PDT / ٢٠٢٢ / PT BTN.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٤

بناء على هذا رأيت الباحثة أن الموضوع جدير بالبحث لأن المسلمين وقعوا في حيرة وغموض في هذه المسألة، وذلك يظهر حينما وُلد الولد وليس له أب، فترفع الدعوى إلى المحكمة لإلزام الأب البيولوجي بواجباته تجاه الولد. وقررت الباحثة أن تسلك منهج المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الإندونيسي لتعرف الباحثة هل ما جاء في القانون الإندونيسي يوافق الفقه الإسلامي حتى يزيل الشك والغلط عند المجتمع المسلم بإندونيسيا.

ب. تحديد المسائل

بناء على ما ذكر سابقاً في خلفية البحث، تتحدد مسائل البحث فيما يلي:

١. ما حكم نفقة الأب على ولد الزنا في الفقه الإسلامي؟
٢. ما حكم نفقة الأب على ولد الزنا في القانون الإندونيسي؟
٣. ما هي أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقه الإسلامي وبين القانون الإندونيسي في نفقة الأب على ولد الزنا؟

ج. أهداف البحث

مما تقدم من تحديد المسائل، فتمثل أهداف هذا البحث فيما يلي:

١. معرفة حكم نفقة الأب على ولد الزنا في الفقه الإسلامي.
٢. معرفة حكم نفقة الأب على ولد الزنا في القانون الإندونيسي.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٣. معرفة أوجه الاتفاق والاختلاف بين الفقه الإسلامي وبين القانون الإندونيسي في

نفقة الأب على ولد الزنا.

د. الدراسات السابقة

هذه المسألة ليست شيئاً جديداً عند الباحثين، بل بعد أن تأملت الباحثة بعض البحوث

العلمية المتعلقة بهذا الموضوع وُجد عددٌ من البحوث والمقالات العلمية المشابهة ولها صلة بالموضوع،

ومنها ما يلي:

١. “Studi Komparatif Kedudukan Hukum Nafkah Anak

Zina Menurut Fatwa MUI dan Kitab Hasyiah Al-Bajury”

وترجمته: دراسة مقارنة في حكم النفقة على ولد الزنا في ضوء فتوى مجلس العلماء الإندونيسي

وكتاب حاشية الباجوري.

وهو للباحث إيماس باغوس بوترا، وهذه المقالة العلمية كتبت في: Pro Justicia:

Jurnal Hukum dan Sosial، ونشرت هذه المقالة العلمية سنة ٢٠٢٢ م. بحث

الباحث فيها عن نفقة ولد الزنا في ضوء فتوى مجلس العلماء الإندونيسي وكتاب حاشية

الباجوري. نتيجة بحثه أن مجلس العلماء الإندونيسي يوجب على الرجل الزاني توفير النفقة

على ولد الزنا تعزيراً للرجل، ويرى الشيخ إبراهيم اجتهادا في أن نفقة ولد الزنا واجبة على من

لهم صلة به، وهم الأم وأهل الأم.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٦

أما وجه الشبه بين بحثه بهذا البحث أن كليهما بحثًا عن نفقة ولد الزنا. ووجه الفرق بينهما أن بحثه يبحث عن نفقة ولد الزنا في ضوء فتوى مجلس العلماء الإندونيسي وكتاب حاشية الباجوري، وأما هذا البحث فيبحث عن نفقة الأب على ولد الزنا في الفقه الإسلامي والقانون الإندونيسي.

٢. “Kewajiban Laki-Laki Pezina Menafkahi Anak Hasil

Zinanya dalam Fatwa MUI No.11 Tahun 2012 (Analisis Berdasarkan Qawaa'id Fiqhiyyah)”

وترجمته: وجوب نفقة الرجل الزاني على ولده من الزنا في فتوى مجلس العلماء الإندونيسي

رقم ١١ عام ٢٠١٢ (تحليل على القواعد الفقهية)

Maqasid: Jurnal وهو للباحث: أزهار الدين، هذه المقالة العلمية كتبت في

Studi Hukum Islam، ونشرت هذه المقالة العلمية سنة ٢٠٢٢ م. بحث الباحث

فيها عن نفقة الأب على ولد الزنا في فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم ١١ لعام ٢٠١٢

بتحليلها في ضوء القواعد الفقهية. نتيجة بحثه أن مجلس العلماء الإندونيسي فرض عقوبات

على والد الزاني على شكل تعزير من قبل الحكومة، وهي الإنفاق على الولد الناتج عن زناه

حتى يتم تلبية احتياجاته المعيشية، وكذلك فرض العقوبات بحيث يقوم والد الزاني بتنفيذ وصية

واجبة له بعد وفاته.

أما وجه الشبه بين بحثه بهذا البحث أن كليهما بحثًا عن نفقة ولد الزنا. ووجه الفرق

بينهما أن بحثه يبحث عن وجوب النفقة للرجل الزاني على ولد الزنا في فتوى مجلس العلماء

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٧

الإندونيسي، وأما هذا البحث فيبحث عن نفقة الأب على ولد الزنا في الفقه الإسلامي والقانون الإندونيسي.

٣. "Hak Nafkah Bagi Anak Hasil Hubungan di Luar Pernikahan (Studi Terhadap Fatwa MUI Nomer 11 Tahun 2012)"

وترجمته: حق النفقة للأطفال الناتجة عن علاقة خارجة عن عقد الزواج (دراسة فتوى مجلس

العلماء الإندونيسي رقم: ١١ عام ٢٠١٢)

وهو للباحث: فتح الهدى، كتب هذا البحث لنيل الشهادة الجامعية بكلية الشريعة والقانون بالجامعة الإسلامية الحكومية سونان كاليجاغا بيوغياكارتا (Universitas Islam Negeri Sunan Kalijaga Yogyakarta). بحث الباحث فيه عن

حق النفقة للأولاد الناتجة عن علاقة خارجة عن عقد الزواج من وجهة نظر واستنباط مجلس العلماء الإندونيسي وتوثيق وجهة نظر مجلس العلماء الإندونيسي بالقانون الإندونيسي.

نتيجة البحث أن مجلس العلماء الإندونيسي أصدر الفتوى سدا لذريعة الزنا ولمنع التأثير الواسع عن قرار المحكمة الدستورية، وغرض الفتوى حماية حقوق ولد الزنا، ومنها النفقة.

وجه الشبه بين بحثه بهذا البحث أن كليهما بحثًا عن نفقة ولد الزنا. ووجه الفرق

بينهما أن بحثه يبحث عن حق النفقة للأولاد الناتجة عن علاقة خارجة عن عقد الزواج

بدراسة فتوى مجلس العلماء الإندونيسي، وأما هذا البحث فيبحث عن نفقة الأب على ولد

الزنا في الفقه الإسلامي والقانون الإندونيسي.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٨

٤. "Pemenuhan Hak Nafkah Anak Hasil Zina Perspektif .

Fatwa MUI Nomor 11 Tahun 2012 (Studi Kasus Desa
Kedawung, Kec. Pejagoan, Kab. Kebumen)"

وترجمته: استيفاء حق النفقة على ولد الزنا من منظور فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم

١١ عام ٢٠١٢ (دراسة حالة لقرية كيداوونغ، مقاطعة بيجاغوان، محافظة كيومين)"

وهو للباحث: محمد أنس فوزي، كتب هذا البحث لنيل الشهادة الجامعية بكلية

الشرعية بالجامعة الإسلامية الحكومية أستاذ ك.ه.ه. سيف الدين زهري بيوروكيرتو

(Universitas Islam Negeri Profesor K.H Saifuddin Zuhri

Purwokerto). بحث الباحث فيه عن مدى استيفاء حق النفقة للأولاد الناتجين عن

الزنا في قرية كيداوونغ، مقاطعة بيجاغوان، منطقة كيومين من منظور فتوى مجلس العلماء

الإندونيسي رقم ١١ عام ٢٠١٢. نتيجة بحثه بناء على تطبيق الأحكام القانونية الواردة في

فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم ١١ عام ٢٠١٢ في قرية كيداوونغ لا تزال هناك أشياء

لم يتم القيام بها.

وجه الشبه بين بحثه بهذا البحث أن كليهما بحثًا عن نفقة ولد الزنا. ووجه الفرق

بينهما أن بحثه يبحث عن تطبيق استيفاء حق النفقة على ولد الزنا في قرية كيداوونغ، مقاطعة

بيجاغوان، منطقة كيومين وتحليل مراجعات فتوى مجلس العلماء الإندونيسي رقم ١١ عام

٢٠١٢ لتطبيق استيفاء حق النفقة على ولد الزنا في قرية كيداوونغ، منطقة بيجاغوان، مقاطعة

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

9

كيبومين. وأما هذا البحث فيبحث عن نفقة الأب على ولد الزنا في الفقه الإسلامي والقانون
الإندونيسي.

٥. "Analisis Pandangan Hakim Pengadilan Agama Surabaya
Tentang Nafkah Ayah Biologis Kepada Anak Luar Nikah
Berdasarkan Putusan MK Nomor 46/PUU-VIII/2010"

وترجمته: تحليل آراء قضاة المحكمة الشرعية سورابايا بشأن نفقة الآباء البيولوجيين على الأولاد
الناجحة عن علاقة خارجة عن عقد الزواج على أساس قرار المحكمة الدستورية رقم ٤٦/
PUU-VIII / ٢٠١٠.

وهو للباحث: أحمد فردوس كريم الله، كتب هذا البحث لنيل الشهادة الجامعية
بكلية الشريعة والقانون الإسلامي بالجامعة الإسلامية الحكومية سونان أمبيل بسورابايا
(Universitas Islam Negeri Sunan Ampel Surabaya). بحث

الباحث فيه عن آراء قضاة المحكمة الشرعية سورابايا وتحليلها بشأن نفقة الآباء البيولوجيين
على الأولاد الناجحة عن علاقة خارجة عن عقد الزواج على أساس قرار المحكمة الدستورية
رقم ٤٦ / PUU-VIII / ٢٠١٠. ونتيجة البحث تشير إلى وجود اختلافات عديدة في
وجهات نظر وآراء القضاة بالمحكمة الشرعية بسورابايا عما يتعلق بنفقة الآباء البيولوجيين
على الأولاد الناجحة عن علاقة خارجة عن عقد الزواج على أساس قرار المحكمة الدستورية رقم ٤٦/
PUU-VIII / ٢٠١٠.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

10
ووجه الشبهة بين بحثه بهذا البحث أن كليهما بحثًا عن نفقة ولد الزنا. ووجه الفرق

بينهما أن هذا البحث يبحث عن تحليل آراء قضاة المحكمة الشرعية سورابايا بشأن نفقة

الآباء البيولوجيين على الأولاد الناتجة عن علاقة خارجة عن عقد الزواج على أساس قرار

المحكمة الدستورية رقم ٤٦ / PUU-VIII / ٢٠١٠. وأما هذا البحث فيبحث عن نفقة

الأب على ولد الزنا في الفقه الإسلامي والقانون الإندونيسي.



النفقة في اللغة: اسم من الإنفاق، وهو ما ينفق من الدراهم ونحوها^١، والإنفاق في

الأصل بمعنى الإخراج والنفاذ، ولا يُستعمل الإنفاق إلا في الخير^٢. وأما النفقة شرعا فقد

عرفها علماء المذاهب الأربعة بتعريفات عديدة، منها:

^١ مجمع اللغة العربية بالقاهرة، "المعجم الوسيط"، (بيروت: دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٣٩٢ هـ)، ج: ٢، ص: ٩٤٢.

^٢ مصطفى الخرن، الدكتور مصطفى البغا، علي الشربجي، "الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي"، (دمشق: دار القلم

للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة الرابعة، ١٤١٣ هـ)، ج: ٤، ص: ١٦٩.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

عرف الحنفية النفقة بأنها عبارة عن استحقاق النفقة بنسب أو سبب^١. وفي موضع

آخر عرفوها بما ينفقه الإنسان على عياله، وهي الإطعام والكسوة والسكنى^٢.

وعند المالكية أن النفقة هي ما به قوام معتاد حال الأدمي دون سرفٍ، فتدخل

الكسوة ضرورة^٣. وعند الشافعية هي كل ما يحتاجه الإنسان، من طعام وشراب، وكسوة

ومسكن^٤. وعند الحنابلة هي كفاية من يَمُونُهُ خبزاً وإداماً وكسوة ومسكناً وتوابعها^٥.

فيلاحظ من هذه التعريفات أنها وإن اختلفت ألفاظها غير أنها متقاربة المعنى والمراد.

(٢) حكم النفقة

اتفق العلماء من المذاهب الأربعة أن النفقة واجبة على الزوج، أو الأب، أو السيد^٦،

واختلفوا في مقدارها. ذهب مالك وأبو حنيفة أنها غير مقدرة بالشرع، وأن ذلك راجع

إلى ما يقتضيه حال الزوج وحال الزوجة وهذا يختلف باختلاف الأمكنة والأزمنة

^١ الحدادي، أبو بكر بن علي بن محمد، "الجوهرة النيرة على مختصر القدوري"، (القاهرة: المطبعة الخيرية، الطبعة الأولى،

١٣٢٢ هـ)، ج: ١، ص: ٨٣.

^٢ الميداني، عبد الغني بن طلب بن حمادة بن إبراهيم الغنيمي، "اللباب في شرح الكتاب"، (بيروت: المكتبة العلمية، بدون

سنة النشر)، ج: ٣، ص: ٩١.

^٣ ابن عرفة، أبو عبد الله محمد بن محمد، "المختصر الفقهي"، (دبي: مؤسسة خلف أحمد الخبتور للأعمال الخيرية، الطبعة

الأولى، ١٤٣٥ هـ)، ج: ٥، ص: ٥.

^٤ الدكتور مصطفى الخنّ، الدكتور مصطفى البغا، علي الشرجي، "الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي"، ج: ٤،

ص: ١٦٩.

^٥ البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين، "الروض المربع شرح زاد المستقنع"، (الرياض: دار المؤيد، الطبعة الأولى،

١٤١٧ هـ)، ص: ٦١٨.

^٦ الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض، "الفقه على المذاهب الأربعة"، (بيروت: در الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٢٤

هـ)، ج: ٤، ص: ٤٨٥.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

والأحوال. وذهب الشافعي أن النفقة مقدرة، وهي على الموسر مدان، وعلى الأوسط

مدٌ ونصف، وعلى المعسر مدٌ واحدًا^١.

(٣) أسباب النفقة

النفقة قسمان:

الأول: نفقة تجب للإنسان على نفسه إذا قدر عليها، وهي مقدمة على نفقة غيره،

وتشمل هذه النفقة كل ما يحتاج المرء من مسكن، ولباس، وشراب، وطعام، وغير ذلك.

الثاني: نفقة تجب على الإنسان لغيره وهي أنواع: نفقة الفروع على الأصل، ونفقة

الأصول على الفروع، ونفقة الزوجة على الزوج، ونفقات أخرى^٢.

وأسباب وجوبها ثلاثة: الزوجية، والقرباة، والملك^٣. أما الزوجية فتوجب النفقة

للزوجة على الزوج، لأنها معاوضة في مقابلة التمكين من الاستمتاع، ولا تسقط بمضي

الزمن فهي أقوى من غيرها. وأما القرباة فتوجبها لكل من القريين على الآخر لشمول

العضية، والملك يوجبها للرقيق على السيد^٤.

^١ ابن رشد، محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد، "بداية المجتهد ونهاية المقتصد"، (القاهرة: دار الحديث، بدون طبعة، ١٤٢٥

هـ)، ج: ٢، ص: ٧٧.

^٢ الشربيني، محمد بن أحمد الخطيب، "مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج"، (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة

الأولى، ١٤١٥ هـ)، ج: ٥، ص: ١٥١.

^٣ الدكتور مصطفى الخرن، الدكتور مصطفى البغا، علي الشربجي، "الفقه المنهجي على مذهب الإمام الشافعي"، ج: ٤،

ص: ١٦٩.

^٤ الجزيري، "الفقه على المذاهب الأربعة"، ج: ٤، ص: ٤٨٥.

^٥ الشربيني، "مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج"، ج: ٥، ص: ١٥١.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

وفي كتاب آخر لم يذكر القرابة، لكن ذكر من أسباب وجوب النفقة على الإنسان

لغيره هو النسب^١.

ب) نفقة الولد: دليل وجوبها وشروطها

من أنواع النفقة الواجبة على الإنسان لغيره هي نفقة الفروع على الأصول، فالأب

مكلف بالإنفاق على أولاده ذكورا وإناثا. بل، وإن لم يكن لهم أب توجب النفقة على

الجد القريب ثم الذي يليه.

١) دليل وجوب نفقة الولد

لقد دل على وجوب نفقة الولد أدلة من الكتاب والسنة والإجماع. فأما أدلة وجوبها

من الكتاب فمنها:

١) قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^٢، وجه الاستدلال

أن رزق الوالدات لما وجب على الأب بسبب الولد وجب عليه رزق الولد

بطريق الأولى^٣.

١ الباقري، "العناية شرح الهداية"، ج: ٤، ص: ٣٧٨.

٢ سورة البقرة: ٢٣٣.

٣ الباقري، "العناية شرح الهداية"، ج: ٤، ص: ٤١٤.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

(٢) وقوله تعالى: ﴿فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾^١، قال الطبري^٢ في تفسيره

لهذه الآية "فإن أرضع لكم نساؤكم البوائن منكم أولادهن الأطفال منكم بأجرة،

فآتوهن أجورهن على رضاعهن إياهم"^٣. فأوجب أجر الرضاع على أبيه،

وإيجاب الأجرة لإرضاع الأولاد يقتضي إيجاب مؤنتهم والإنفاق عليه.

وأما الأدلة من الحديث الشريف فمنها:

(١) ما رواه البخاري^٤ عن عائشة رضي الله عنها: ((أن هند بنت عتبة^٥ قالت: يا

رسول الله إن أبا سفيان^٦ رجل شحيح وليس يعطيني ما يكفيني وولدي، إلا ما

أخذت منه وهو لا يعلم، فقال: خذي ما يكفيك وولدك بالمعروف))^٧. قال

^١ سورة الطلاق: ٦.

^٢ هو محمد بن جرير بن يزيد الطبري، ولد سنة ٢٢٤ هـ، وهو المؤرخ المفسر الإمام وهو من ثقات المؤرخين، قال ابن الأثير: أبو جعفر أوثق من نقل السنة، وفي تفسيره ما يدل على علم غزير وتحقيق، وتوفي سنة ٣١٠ هـ. (الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد، "الأعلام"، (دار العلم للملايين، الطبعة الخامسة عشرة، ٢٠٠٢ م)، ج: ٦، ص: ٦٩).

^٣ الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير بن يزيد، "تفسير الطبري جامع البيان على تأويل آي القرآن"، (الجزيرة: دار هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ)، ج: ٢٣، ص: ٦٥.

^٤ هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن مغيرة البخاري، ولد ببخارى سنة ١٩٤ هـ، صاحب الجامع الصحيح المعروف بصحيح البخاري. وكتابه في الحديث أوثق الكتب الستة المعول عليها، وهي: صحيح البخاري (صاحب الترجمة) وصحيح مسلم وسنن أبي داود وسنن الترمذي وسنن ابن ماجه وسنن النسائي. توفي رحمه الله سنة ٢٥٦ هـ. (الزركلي، "الأعلام"، ج: ٦، ص: ٣٤).

^٥ هي هند بنت عتبة بن ربيعة بن عبد شمس بن عبد مناف، صحابية، قرشية، عالية الشهرة. وهي أم الخليفة الأموي معاوية بن أبي سفيان، وكانت فصيحة جريئة، صاحبة رأي وحزم ونفس وأنفة قبل أن تسلم، بعد أن أسلمت أخذ النبي صلى الله عليه وسلم البيعة عليها ومن معها من النسوة، وتوفيت في ١٦ هـ. (الزركلي، "الأعلام"، ج: ٨، ص: ٩٨).

^٦ هو مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري، ولد بالمدينة سنة ٩٣ هـ، إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه تنسب المالكية، له رسالة في "الوعظ" و"الرد على القدرية" وله كتاب في "المسائل"، و"النجوم"، و"تفسير غريب القرآن"، وتوفي في المدينة سنة ١٧٩ هـ. (الزركلي، "الأعلام"، ج: ٥، ص: ٢٥٧).

^٧ البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه"، (بيروت: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ)، ج: ٧، ص: ٦٥، ر: ٥٣٦٤.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

الصنعاني^١ في شرح هذا الحديث "دل على وجوب نفقة الزوجة والأولاد عى

الزوج"^٢.

(٢) ما رواه البخاري عن أبي هريرة^٣ رضي الله عنه، قال: قال النبي صلى الله عليه

وسلم: ((أفضل الصدقة ما ترك غنى، واليد العليا خير من اليد السفلى، وأبدأ

بمن تعمل، تقول المرأة: إما أن تطعمني، وإما أن تطلقني، ويقول العبد: أطعمني

واستعملني، ويقول الابن: أطعمني، إلى من تدعني"، فقالوا: يا أبا هريرة، سمعت

هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قال: «لا، هذا من كيس أبي هريرة»^٤

في قول أبي هريرة ((ويقول الابن: أطعمني، إلى من تدعوني)) دليل بين في نفقة

البنين الصغار والبنات^٥.

أما وجوب نفقة الولد من الإجماع، فقد حكاه عدد من أهل العلم منها:

^١ هو محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، ولد بمدينة كحلان سنة ١٠٩٩ هـ. المعروف كأسلافه بالأخير: مجتهد، من بيت الإمامة في اليمن، نشأ بصنعاء وتوفي فيه سنة ١١٨٢ هـ. (الزركلي، "الأعلام"، ج: ٦، ص: ٣٨).

^٢ الصنعاني، محمد بن صلاح بن محمد، "سبل السلام"، (دمشق: دار الحديث، بدون طبعة وبدون سنة)، ج: ٢، ص: ٣١٩.

^٣ هو عبد الرحمن بن صخر الدوسي، ولد سنة ٢١ ق هـ. صحابي، كان أكثر الصحابة حفظا للحديث ورواية له، نشأ يتيما ضعيفا في الجاهلية، وقدم المدينة ورسول الله صلى الله عليه وسلم بخير، فأسلم سنة ٧ هـ ولزم صحبة النبي، فروى عنه ٥٣٧٤ حديثا، وتوفي في السنة ٥٩ هـ. (الزركلي، "الأعلام"، ج: ٣، ص: ٣٠٨).

^٤ البخاري، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه"، (دار طوق النجاح)، ج: ٧، ص: ٦٣، ر: ٥٣٥٥.

^٥ ابن عبد البر، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد، "الاستدكار"، (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ)، ج: ٨، ص: ٥٤٠.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

(١) قال ابن تيمية^١ رحمه الله، فقال: "فيجب على الرجل أن ينفق على ولده وبهائمه

وزوجته بإجماع المسلمين ونفقته على نفسه أوجب عليه"^٢.

(٢) قال ابن القيم^٣ رحمه الله في شرحه عن حديث شكوى هند، فقال: "فيه دليل

على تفرد الأب بنفقة أولاده ولا تشاركه فيها الأم، وهذا إجماع من العلماء إلا

شاذ لا يلتفت إليه على أن الأم من النفقة بقدر ميراثها"^٤.

ومما يدل على وجوب نفقة الولد عقلاً هو: لأن الولد بعض من الأب، فكما يلزمه

أن ينفق على نفسه، فكذلك يلزمه أن ينفق على ولده^٥.



(٢) شروط وجوب نفقة الولد

يشترط لوجوب نفقة الولد أربعة شروط:

^١ هو أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام تقي الدين ابن تيمية: الإمام شيخ الإسلام، ولد في حران سنة ٦٦١ هـ. كان كثير البحث في فنون الحكمة، داعية إصلاح في الدين، وبرع في العلم والتفسير وأفتى ودرّس وهو دون العشرين، وتوفي رحمه الله سنة ٧٢٨ هـ. (الزركلي، "الأعلام"، ج: ١، ص: ١٤٤).

^٢ ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام، "مجموع الفتاوى"، (المملكة العربية السعودية: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ١٤١٦ هـ)، ج: ٨، ص: ٥٣٥.

^٣ هو محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزُّرعيّ الدمشقيّ، أبو عبد الله، شمس الدين، ولد في دمشق سنة ٦٩١ هـ. من أركان الإصلاح الإسلامي، وأحد كبار العلماء، تلميذ لشيخ الإسلام ابن تيمية، وتوفي رحمه الله في دمشق سنة ٧٥١ هـ. (الزركلي، "الأعلام"، ج: ٦، ص: ٥٦).

^٤ ابن القيم، شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، "زاد المعاد في هدي خير العبد"، (بيروت: مكتبة المنار الإسلامية، الطبعة السابعة والعشرون، ١٤١٥ هـ)، ج: ٥، ص: ٤٤٨.

^٥ العمراني، أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم، "البيان في مذهب الإمام الشافعي"، (جدة: دار المنهاج، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ)، ج: ١١، ص: ٢٤٥.

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

١٧

الشرط الأول: أن يكون فقراء لا مال له ولا كسب يستغني به عن إنفاق غيره عليه.

فإن كان موسرا بمال أو كسب فلا نفقة له، لأنها تجب على سبيل المواساة، والموسر

مستغن عن المواساة.

الشرط الثاني: أن يكون ما ينفقه الأصل عليه فاضلا عن نفقة نفسه سواء أكان

ذلك من ماله أم من كسبه^١. لقوله صلى الله عليه وسلم: ((ابدأ بنفسك فنصدق عليها،

فإن فضل شيء فأهلك، فإن فضل عن أهلك شيء فلهي قرابتك))^٢. وهذان الشرطان

متفق عليهما بين الفقهاء.

الشرط الثالث: اتحاد الدين، وبهذا قال الحنابلة في رواية، فلا تجب النفقة في عمود

النسب مع اختلاف الدين في الرواية المعتمدة عندهم، ولأنها مواساة على سبيل البر

والصلة فلم تجب مع اختلاف الدين، ولا تقاس نفقة الولد عندهم على نفقة الزوجات

لأن نفقة الزوجة عوض يجب مع الإعسار فلا ينافيها اختلاف الدين^٣.

^١ وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، "الموسوعة الفقهية الكويتية"، (الكويت: طبع الوزارة، الطبعة الثانية، ١٤٠٤ -

١٤٢٧ هـ)، ج: ٤١، ص: ٧٩.

^٢ النيسابوري، أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري، "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم"، (بيروت: دار إحياء التراث، بدون سنة) ج: ٢، ص: ٦٩٢، ر: ٩٩٧.

^٣ ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن محمد بن قدامة، "المغني"، (المملكة العربية السعودية: دار عالم الكتب، الطبعة الثالثة،

١٤١٧ هـ)، ج: ١١، ص: ٣٦٧.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

خلافًا للجمهور الذين لم يشترطوا هذا الشرط لقوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ

وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾^١ فهذه الآية تدل على أن الولادة سبب لوجوب نفقة الأولاد

على الآباء، سواء اتحد الدين أو اختلف.

الشرط الرابع: أن يكون المنفق وارثًا، وبهذا قال الحنابلة^٢، مستدلين بقوله تعالى:

﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾^٣ موجهين استدلالهم بأن بين المتوارثين قرابة تقتضي كون

الوارث أحق بمال الموروث من سائر الناس، فينبغي أن يختص بوجوب صلته بالنفقة

دوهم، فإن لم يكن وارثًا لم تجب عليه النفقة^٤.

٢. مفهوم ولد الزنا

ولد الزنا يتركب من لفظين: لفظ الولد ولفظ الزنا.

الولد في اللغة هو كل ما ولده شيء^٥ ويطلق على الذكر والأنثى^٥. ولم يعرف علماء

الفقه الولد بتعريف خاص اصطلاحي، لأنه لا يختلف عندهم عن معناه اللغوي اختلافًا

كثيرًا، فلهذا يقصد بالولد عموم النسل الشامل للذكر والأنثى.

١ سورة البقرة: ٢٣٣.

٢ ابن قدامة، "المغني"، ج: ١١، ص: ٣٥٧.

٣ سورة البقرة: ٢٣٣.

٤ المرادوي، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان بن أحمد، "الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف"، (القاهرة: هجر

للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الأولى، ١٤١٥ هـ)، ج: ٢٤، ص: ٣٩٠.

٥ محمد عميم الإحسان المجددي البركتي، "التعريفات الفقهية"، (بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ)،

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

١٩

وقد ذكر الفقهاء متى يطلق الولد في النفقة عليه، فذهب الجمهور إلى أن الواجب الإنفاق عليه مادام صغيراً غير قادرين على الكسب، فإذا بلغ وصار قادر على الكسب فلا تجب عليه نفقته عند جمهور العلماء. وتجب النفقة على الأنثى إلى أن تتزوج، ولا نفقة على الأب إلا إذا كان زمني، فإن كان له أموال فلا وجوب على الأب النفقة وإن كان الولد صغيراً^١.

أما الولد في القانون يطلق على الشخص الذي لم يبلغ ١٨ عاماً من عمره كذلك يطلق على الجنين في الرحم^٢.

والزنا في اللغة: من زنا بيزني، يقال: زنى الشخصُ بالمرأة: فجر في علاقة الجنس وأتى المرأة من غير عقد شرعي^٣. وهو في اصطلاح: وطء مكلف مختار عالم بالتحريم امرأة محرمة عليه من غير عقد ولا شبهة عقد ولا ملك^٤.

والمراد بولد الزنا في هذا البحث هو الولد المولود من فعل زنا، أي علاقة جنسية بين رجل وامرأة غير مرتبطين بزواج صحيح، على الرغم من أنه وُلد في زواج شرعي بالرجل الذي قد زنى بها أو وُلد من رجل لم يتزوجها بعض.

١ ابن المنذر، أبو بكر بن محمد بن إبراهيم، "الإشراف على مذاهب العلماء لابن المنذر"، (الإمارات العربية المتحدة: مكتبة مكة الثقافية، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ)، ج: ٥، ص: ١٦٨.

٢ القانون رقم ٣٥ لسنة ٢٠١٤ تعديلاً للقانون رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٢ في شأن حماية الطفل.

٣ أحمد مختار عبد الحميد عمر، "معجم اللغة العربية المعاصرة"، (عالم الكتاب، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ)، ج: ٢، ص:

١٠٠١.

٤ الشيرازي، أبو إسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف، "المهذب في فقه الإمام الشافعي"، (الدر العلمية، الطبعة الأولى،

١٤٣٥ هـ)، ج: ٣، ص: ٣٧٣.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

و. منهج البحث

ومنهج البحث الذي تسير عليه الباحثة في كتابة هذا البحث كما يلي:

١. نوع البحث

هذا البحث بالنظر إلى طريقة جمع البيانات اعتبر البحث المكتبي وهو البحث القائم

على مطالعة بعض الآيات القرآنية، والأحاديث النبوية، والاستفتاءات على المدونات التي لها صلة بالموضوع من الكتب، والبحوث، والمقالات العلمية، والفتاوى، والقانون الإندونيسي.

٢. جمع البيانات

استخدمت الباحثة في هذا البحث المنهج الكيفي وهو المنهج الذي تعتمد على

البيانات ليس على شكل أرقام، ويتم تحصيلها من التسجيلات أو الملاحظة أو المواد المكتوبة

بهدف الوصول إلى الاستنتاجات التي تساهم بالفهم العميق للظواهر الطبيعية.

٣. منهج تحليل البيانات

المنهج الذي سارت عليه الباحثة في تحليل البيانات هو منهج المقارنة، وهو المنهج

الذي يعتمد على المقارنة في دراسة الظاهرة حيث يبرز أوجه الشبه والاختلاف فيما بين

ظاهرتين أو أكثر. بدأت الباحثة بذكر حكم نفقة الأب على ولد الزنا في الفقه الإسلامي

وما تضمنه القانون الإندونيسي عن النفقة على ولد الزنا، ثم بينت أوجه المقارنة بينهما.

٤. منهج كتابة البحث

تبين منهج كتابة هذا البحث في النقاط التالية:

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

أ) كتابة الآيات القرآنية بالرسم العثماني بين علامة (...)، ثم ذكرت السورة ورقم الآية في الحاشية.

ب) كتابة الحديث بين القوسين ((...)) وينسب إلى من رواه في الحاشية، إن كان من الصحيحين اكتفينا بعزوه إليهما أو أحدهما، وإن أخرجه غير الشيخان يذكر صاحب الكتاب مع ذكر درجة الحديث .

ج) نقل أقوال العلماء بعلامة التنصيص "..."، واكتفينا بإثبات الأقوال بالنقل من مؤلفاته أو ممن نقل عنه من أصحاب ذلك الرأي.

د) نقل قانون الإندونيسي بعلامة التنصيص "... بنص أصلي مع ترجمته.

هـ) تقوم الباحثة بترجمة الأعلام الواردة في البحث مختصرا.

و) الرجوع إلى معاجم اللغة في ذكر التعريف اللغوي وبيان الكلمة الغريبة للمصطلحات الواردة في البحث، وإلى كتب الفقه في ذكر التعريف الاصطلاحي.

ز. خطة البحث

الباب الأول: المقدمة، وتحتوي على:

١. خلفية البحث

٢. تحديد المسائل

٣. أهداف البحث

٤. الدراسات السابقة

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٥. الإطار النظري

٦. منهج البحث

٧. خطة البحث

الباب الثاني: حكم نفقة الأب على ولد الزنا، وفيه فصلان:

الفصل الأول: نفقة الأب على ولد الزنا في الفقه الإسلامي، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تحليل مفهوم ولد الزنا في الفقه الإسلامي

المطلب الأول: معنى ولد زنا في الفقه الإسلامي

المطلب الثاني: ما يشبه بولد الزنا

المبحث الثاني: حكم نفقة الأب على ولد الزنا في الفقه الإسلامي

المطلب الأول: نسب ولد الزنا من جهة الأم

المطلب الثاني: نسب ولد الزنا من جهة الأب (البيولوجي)

الفصل الثاني: نفقة الأب على ولد الزنا في القانون الإندونيسي، وفيه ثلاث مباحث:

المبحث الأول: تحليل مبحث ولد الزنا في القانون الإندونيسي

المطلب الأول: مفهوم ولد الزنا في القانون الإندونيسي

المطلب الثاني: ذكر مبحث نفقة الأب على ولد الزنا في القانون الإسلامي

المبحث الثاني: حكم نفقة الأب على ولد الزنا في القانون الإندونيسي

الباب الثالث: المقارنة بين الفقه الإسلامي والقانون الإندونيسي في نفقة الأب على ولد

الزنا، وفيه فصلان:

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan pihak STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa mendapatkan izin STDI Imam Syafi'i Jember.

٢٣

الفصل الأول: أوجه الاتفاق بين الفقه الإسلامي والقانون الإندونيسي في نفقة الأب على

ولد الزنا

الفصل الثاني: أوجه الاختلاف بين الفقه الإسلامي والقانون الإندونيسي في نفقة الأب على

ولد الزنا

الفصل الثالث: ثمرة الخلاف في نفقة الأب على ولد الزنا بين الفقه الإسلامي والقانون

الإندونيسي

الباب الرابع: الخاتمة، تحتوي على:



٤. المصادر والمراجع